

الدر المختار

الذي وكلته أن يزوجه من نفسه فإن له (ذلك) فيكون أصيلا من جانب وكيلا من آخر (بخلاف ما لو وكلته بتزويجها من رجل فزوجه من نفسه) لأنها نصبتة مزوجا لا متزوجا (أو وكلته أن يتصرف في أمرها أو قالت له زوج نفسي ممن شئت) لم يصح تزويجها من نفسه كما في الخانية .